CBD

UNEP

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBSTTA/9/9/Add.3
15 August 2003

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية
والتكنولوجية
الاجتماع التاسع
مونتريال ، ١٠ – ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣
البند ٥-٢ من جدول الأعمال المؤقت *

الاستعمال المستدام : وضع مبادئ عملية وإرشاد تشغيلي وما يرتبط بهما من أدوات وصكوك

مذكرة من الأمين التنفيذي

ضميمة

وضع مقترحات لتطبيق طرائق ووسائل لإزالة الحوافز الضارة أو تخفيفها

موجز تنفيذي

إن المذكرة الحالية تقدم مقترحات لتطبيق طرائق ووسائل لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة كما وضعتها الورشة الثانية بشأن التدابير الحافزة في سبيل الحفظ والاستعمال المستدام لمكونات التنوع البيولوجي ، المعقودة بمونتريال من ٣ إلى ٥ يونيه ٢٠٠٣ . والقسم الأول من هذه المذكرة فيه مقدمة موجزة للتكليف الصادر للورشة بينما يقدم القسم الثاني عدداً من المقترحات لمواصلة تنفيذ برنامج العمل بشأن التدابير الحافزة التي قد ترغب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في النظر في إدماجها في توصيتها إلى مؤتمر الأطراف . وهذه الاقتراحات تعالج بذل مزيد من الأنشطة المتعلقة بالحوافز الضارة وكذلك للعمل بشأن الحوافز الإيجابية ، وبشأن تقييم قيم التنوع البيولوجي ؛ وهي تنعكس في التوصية المقترحة أدناه . والمرفق بهذه المذكرة يتضمن نقلاً حرفياً لمقترحات تطبيق الطرائق والوسائل الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة كما وضعتها الورشة المتعلقة

* UNEP/CBD/SBSTTA/9/1.

لدواعي الاقتصاد في النفقات طبع عدد محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل باصطحاب نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ اضافية

بالتدابير الحافزة ، وهي مستخرجة من تقرير ذلك الاجتماع ، المتاح كوثيقة إعلامية (UNEP/CBD/SBSTTA/9/INF/10).

والمقترحات توفر إطاراً عاماً للتصدي لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة في قطاعات اقتصادية مختلفة وأنظمة إيكولوجية متنوعة . وهي تضم الأقسام الآتية :

(أ) *الإعتبارات العامة* ، شاملة استعمال المصطلحات ونظرة عامة إلى الهيكل العام للمقترحات ؛

(ب) *تبين السياسات أو الممارسات التي تولد الحوافز الضارة* ، ويتضمن ذلك في القسم الفرعي الأول منه ، عدداً من المبادئ لتبين تلك السياسات والممارسات. واستعراضات السياسات والممارسات ينبغي أن تعالج ما يلي : التفاعلات بين السياسات والممارسات وغيرها من الأسباب الجذرية ؛ تبين الممارسات الضارة ، ومدى الحوافز الضارة ، والتفرقة بين أهداف السياسة والأهداف التشغيلية والأدوات ؛ وتبين جميع التكاليف والمنافع ذات الصلة بالموضوع ، وتوزيعها وتبين العوائق التي تعرقل إصلاح السياسة . وينبغي أن تمكن تلك الاستعراضات من إعطاء الأولويات للاصلاحات اللاحقة على أثر ذلك . والحاجة إلى تقييمات على فترات منتظمة للسياسة أمر تنوه به النصوص . أما القسم الفرعي الثاني فهو يعالج عدداً من الطرائق والوسائل لتبين السياسات والممارسات التي تولد الحوافز الضارة ، شاملة : عناصر التقييمات البيئية الاستراتيجية ؛ إشراك أصحاب المصلحة ؛ الشفافية ؛ بناء القدرة ؛

(ج) *تصميم وتنفيذ الاصلاحات المناسبة* .هذا القسم منقسم كذلك إلى قسمين فرعيين . فالقسم الفرعي بشأن الخطوط الإرشادية لاختيار الاصطلاحات يبين العمل السياسي الممكن مواصلته على أثر تبين السياسات أو الممارسات التي تولد الحوافز الضارة ، وتتضمن قائمة بيانية بالشروط لاختيار العمل السياسي المذكور . والقسم الفرعي الثاني يتبين عدداً من الطرائق والوسائل لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة . والأدوات الهامة سواء للإزالة أو للتخفيف تشمل ما يلي : الخطوط الإرشادية الوطنية ؛ إشراك أصحاب المصلحة ؛ رفع مستوى الوعي وبرامج التعليم ؛ الشفافية ؛ بناء القدرة ؛ التعاون الدولي . والطرائق والوسائل في سبيل الإزالة تشمل سياسات إعادة التزويد بالأدوات وسياسات التعويض . وطرائق ووسائل التخفيف تشمل التنظيم باللوائح وكذلك التدابير الحافزة الإيجابية والسلبية . وهناك أيضاً بيان للشروط المسبقة الهامة لنجاح تطبيق هذه الطرائق والوسائل .

(د) *الرصد والتطبيق وتقييم الاصلاحات* . هذا القسم يعالج عدداً من العناصر الهامة في سبيل الرصد الفعال والتطبيق والتقييم للاصلاحات مثل أنظمة المؤشرات والمعلومات وكذلك معايير النجاح في التقييم . وبالإضافة إلى ذلك إن إشراك أصحاب المصلحة ، والشفافية وبناء القدرة مبينة أيضاً باعتبارها عناصر هامة خلال هذه المرحلة .

توصيات مقترحة

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية قد ترغب في أن تنظر في إصدار توصية منها تتمشى والخطوط الآتية :

إن هيئة المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ،

إذ تعترف بأن إزالة السياسات أو الممارسات التي تنشئ حوافز ضارة للحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي ، أو تخفيف هذه الحوافز الضارة ، إنما هي عنصر جوهري في الاستراتيجيات الوطنية والعالمية لوقف وعكس اتجاه التدهور في التنوع البيولوجي ،

وإذ تنوه بأن مشروع مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية في سبيل الاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي يدعو كذلك إلى إزالة أو تخفيف السياسات والقوانين واللوائح التي تولد الحوافز الضارة ؛

وإذ تنوه بالحاجة إلى مزيد من الارشاد السياسي حول هذه القضية ، خصوصاً فيما يتعلق بتطبيق الطرائق والوسائل الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ؛

وإذ تعترف بأن السياسات الجديدة ينبغي أيضاً النظر فيها بقصد تبين وتفادي الحوافز الضارة المحتملة ،

وإذ تذكر برنامج العمل بشأن التدابير الحافزة الذي وضعه المقرر ٥/١٥ الصادر عن مؤتمر الأطراف واعتراف مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس بأن الأمر يحتاج إلى قيام بمزيد من العمل بشأن دور الحوافز الإيجابية وأدائها وكذلك بشأن الحوافز الضارة وطرائق ووسائل إزالتها أو تخفيفها ، كما يعكس ذلك المقرر ٦/ ١٥،

وإذ تعترف بأن وضع وتطبيق المنهجيات العملية لتقييم الاتجاهات في القيمة الاقتصادية والاجتماعية للتنوع البيولوجي والتدليل على العواقب الاقتصادية والإيكولوجية لضياع ذلك التنوع ، هي عناصر جوهرية لتحقيق هدف عام ٢٠١٠ ،

توصي مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي بما يلي :

مقترحات لتطبيق طرائق ووسائل لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة

(أ) *يؤيد* مقترحات تطبيق طرائق ووسائل لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ، مرفقة بالمذكرة الحالية ، باعتبارها إطاراً عام لمعالجة الإزالة أو التخفيف للحوافز الضارة في مختلف القطاعات الاقتصادية والانظمة الإيكولوجية ؛

(ب) *يقرر* أن الاقتراحات ينبغي أدماجها في تنفيذ برامج العمل المواضيعية للاتفاقية ، وإن الخبرات المكتسبة في تنفيذ برامج العمل المواضيعية بشأن إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ينبغي إدماجها في مواصلة وضع المقترحات ،

(ج) *يطلب* من الأمين التنفيذي أن يقوم بنشر المقترحات على المنظمات والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة ، التي تعالج الإزالة أو التخفيف للحوافز الضارة ، وكذلك على الاتفاقيات الأخرى المتصلة بالتنوع البيولوجي ، ويدعو هذه الكيانات إلى مزيد من التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي على إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ؛

(د) *يدعو* المنظمات والوكالات الدولية المختصة إلى تقديم مساندة تقنية ومالية إلى جهود الأطراف والحكومات لتطبيق هذه المقترحات ، بقصد إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ؛

(هـ) *يحث* الأطراف والحكومات على استعمال هذه المقترحات كإرشاد لجهودها نحو تبين وإزالة أو تخفيف السياسات أو الممارسات التي تولد حوافز ضارة ، ومد جهودها إلى مجال النظر في سياسات جديدة بقصد تبين وتفادي الحوافز الضارة المحتملة ؛

(و) *يدعو* الأطراف والحكومات إلى استعمال تلك المقترحات كمزيد من الإرشاد في تنفيذ مشروع مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية في سبيل الاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي ولاسيما الفقرتين ٢ و ٣ ، اللتين تعالجان التدابير الحافزة ؛

(ز) *يدعو* الأطراف والحكومات والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات عن إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة شاملة دراسات الحالات وأفضل الممارسات بشأن تطبيق الطرائق والوسائل وكذلك خبرتهم في تطبيق هذه المقترحات إلى الأمين التنفيذي لتوزيعها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات ؛

(ح) *يقرر* أن التقدم الذي أحرزه الأطراف في إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ينبغي إدراجه في تقاريرها الوطنية التي تعد وفقاً للمادة ٢٦ من الاتفاقية ؛

مواصلة وضع برنامج العمل بشأن التدابير الحافزة

(ط) *يدعو* الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية إلى تقديم دراسات حالات ، وأفضل الممارسات ومعلومات أخرى بشأن استعمال التدابير الحافزة الإيجابية في سبيل الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي وبشأن تطبيق المنهجيات المتعلقة بتقييم قيم التنوع البيولوجي ، إلى الأمين التنفيذي ؛

(ي) *يطلب* من الأمين التنفيذي إتاحة هذه المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وبوسائل أخرى إذا كانت مناسبة ؛

(ك) *يطلب* من الأمين التنفيذي أن يعد ، في تعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ، تحليلاً للأدوات الموجودة والجديدة التي توفر حوافز إيجابية ، وتفاعلها مع تدابير السياسة الأخرى وفاعليتها ، شاملة متطلباتها في سبيل التطبيق النجاح ، وما يمكن وجوده من محدوديات ووجوه قصور ، ووضع مقترحات بشأن تطبيق هذه التدابير الحافزة الإيجابية وإدماجها في السياسات والبرامج والاستراتيجيات ذات الصلة ، في سبيل أن تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماع يسبق الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف ؛

(ل) *تطلب* من الأمين التنفيذي أن يستكشف ، في تعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ، ما يوجد من منهجيات لتقييم التنوع البيولوجي وموارد التنوع البيولوجي ومواد التنوع البيولوجي بإعداد تجميع لما يوجد من أدوات التقدير القائمة حالياً ، شاملة منهجيات غير منهجيات السوق ، التي تشمل نظرة عامة إلى المناقشة بشأن الوضع القائم من الناحية المنهجية ، إذا كان ذلك مناسباً ، وكذلك تشمل تقييماً لإمكانية تطبيقها من حيث الشروط

المســـبقة اللازمة في مجال الكفاءة والقدرة ، وإعداد مقترحات لتطبيق هذه الأدوات ، شاملة تبين الخيارات لتعزيز الشراكات التعاونية الدولية لتقدير قيم التنوع البيولوجي .

المحتويات

الصفحات

موجز تنفيذي ١

توصيات مقترحة ٢

أولا- مقدمة ٧

ثانياً- اقتراحات لمواصلة وضع برنامج العمل ٧

المرفق . مقترحات لتطبيق طرائق ووسائل لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ١١

ألف- اعتبارات عامة ١١

باء- تبين السياسات أو الممارسات التي تولد حوافز ضارة ١١

جيم- تصميم وتنفيذ الاصلاحات المناسبة ١٥

دال- رصد الإصلاحات وتطبيقها وتقييمها ٢١

أولاً- مقدمة

١- إن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ، في اجتماعه السادس ، طلب من الأمين التنفيذي أن يقوم ، في تعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة بوضع مقترحات لتطبيق الطرائق والوسائل الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ، كي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماع يسبق الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف (المقرر ٦/١٥، الفقرة ٧) .

٢- على أثر هذه الطلب قام الأمين التنفيذي ، بمساندة من حكومة هولندا ، بدعوة ورشة بشأن التدابير الحافزة للحفظ والاستعمال المستدام لمكونات التنوع البيولوجي ، انعقدت بمونتريال من ٣ إلى ٥ يونيه ٢٠٠٣ . والمشاركون في هذه الورشة قد أختيروا من بين خبراء رشحتهم الحكومات من كل منطقة جغرافية ، بقصد تحقيق توزيع إقليمي متوازن . وبالإضافة إلى ذلك فإن ممثلي المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة قد شاركت كمراقبين .

٣- على أساس وثائق خلفية الموضوع ، ومشروع مقترحات أعدتها الأمانة [1]/ ، وقامت الورشة بوضع مقترحات لتطبيق الطرائق والوسائل الكفيلة بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ، وهذه المقترحات توفر إطاراً عاماً لمعالجة الإزالة أو التخفيف للحوافز الضارة في مختلف القطاعات الاقتصادية والأنظمة الإيكولوجية . وهي تشمل العناصر الآتية : الاعتبارات العامة ، تبين السياسات والممارسات التي تولد حوافز ضارة ، تصميم وتنفيذ اصلاحات مناسبة ، رصد وتطبيق وتقييم الاصلاحات . وفي المرفق بالمذكرة الحالية نسخت نصوص المقترحات كما جاءت في تقرير الورشة .

ثانياً- اقتراحات لمواصلة وضع برنامج العمل .

٤- إن مؤتمر الأطراف ، في اجتماعه الخامس ، بموجب مقرره ٥/١٥ ، قد أقر برنامج عمل بشأن التدابير الحافزة . وفي مرحلة أولى من تنفيذ برنامج العمل ، طلب من الأمين التنفيذي ، أن يقوم بتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة ، بما يلي بموجب الفقرة ٣ من ذلك المقرر :

(أ) تجميع وتوزيع معلومات إضافية بشأن الأدوات التي تساند الحوافز الإيجابية وأدائها ، ووضع مصفوفة تتبين طائفة الأدوات المتاحة ، والغرض منها ، وتفاعلها مع التدابير السياسية الأخرى وفاعليتها ، بقصد تبين وتصميم الأدوات ذات الصلة ، حيثما يكون الأمر مناسباً ، لمساندة التدابير الإيجابية ؛

(ب) مواصلة تجميع المعلومات بشأن التدابير الحافزة الضارة وبشأن الطرائق والوسائل الكفيلة بإزالة وقعها السلبي على التنوع البيولوجي ، من خلال دراسات حالات ودروس مستفادة ، والنظر في كيفية تطبيق تلك الطرائق والوسائل ؛

---

[1]/ أنظر الوثائق UNEP/CBD/WS-Incentives/2/2 و UNEP/CBD/WS-Incentives/2/INF/1

(ج) وضع مقترحات لتصميم وتنفيذ التدابير الحافزة ، كي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها السادس أو اجتماعها السابع ، وينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس .

٥- فيما يتعلق بالنشاط (ج) ، تم وضع مقترحات لتصميم وتنفيذ التدابير الحافزة من جانب الورشة الأولى المعنية بالتدابير الحافزة في سبيل الحفظ والاستعمال المستدام لمكونات التنوع البيولوجي ، المعقودة بمونتريال من ١٠ إلى ١٢ أكتوبر ٢٠٠١ ، على أساس وثائق خلفية الموضوع [٢]/ التي أعدها الأمين التنفيذي . وهذه المقترحات استعرضتها الهيئة الفرعية في اجتماعها السابع ، وساندها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس بمقرره ١٥/٦ .

٦- كما شرح هذا الأمر في القسم أولاً أعلاه ، إن تنفيذ النشاط (ب) قد قام مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس بموجب الفقرة ٧ من مقرره ١٥/٦ بمزيد من إصدار تكليف به . وإعمالاً لوضع مقترحات لتطبيق الطرائق والوسائل لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ، قامت الورشة الثانية بشأن التدابير الحافزة بوضع عدد من التوصيات بشأن مواصلة تطبيق برنامج العمل فيما يتعلق بإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة .[٣]/ وهذه التوصيات واردة في التوصية المقترحة المبينة أعلاه .

٧- فيما يتعلق بالنشاط (أ) ، يجب أن يلاحظ أن المعلومة بشأن مدى وغرض وفعالية الأدوات المتاحة ، شاملة التدابير الحافزة الإيجابية ، واردة فعلاً من قبل في مذكرة من الأمين التنفيذي أعدت للاجتماع السابع للهيئة الفرعية (UNEP/CBD/SBSTTA/7/11) ، فهي تدخل في الاقتراحات لتصميم وتنفيذ التدابير الحافزة التي ساندها الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف . وقد ترغب الهيئة الفرعية في أن توصي بعمل إضافي في هذا الموضوع ، مع زيادة التركيز على التدابير الحافزة . ومثل هذه التركيز يكون متمشياً مع الاعتراف الصادر عن الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف بأن مزيداً من العمل لابد من القيام به بشأن التدابير الحافزة وأدائها (أنظر المقرر ١٥/٦ ، الفقرة ٤) . ويمكن أن يكون العمل الإضافي عبارة عن تحليل للأدوات الموجودة والأدوات الجديدة التي تنطوي على حوافز إيجابية ، وتفاعلها مع التدابير السياسية الأخرى وفاعليتها ، شاملة متطلباتها في سبيل التطبيق الناجح ، وما قد يكون فيها من محدوديات ووجوه قصور . ويمكن للأمين التنفيذي أن يضع أيضاً مقترحات بشأن تطبيق هذه التدابير الحافزة الإيجابية وأدماجها في السياسات والبرامج والاستراتيجيات ذات الصلة بالموضوع .

٨- إن هذا العمل يمكن القيام به في تعاون وثيق مع المنظمات الدولية العاملة بشأن تطبيق الحوافز الإيجابية. فمثلاً إن معهد البنك الدولي يقوم بعمل بشأن دفع قيمة الخدمات البيئية ، شاملة المشروعات على المستوى القطري

---

[٢]/ أنظر الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/7/11.

[٣]/ أنظر المرفق الأول بتقرير الورشة الثانية بشأن التدابير الحافزة للحفظ والاستعمال المستدام لعناصر التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBSTTA/9/INF/10)

بشـــأن تصميم هذه الأنظمة في البلدان النامية [4]/ . أن العمل المتعلق بالمفاهيم ، والخبرات المكتسبة على المستوى القطري يمكن أن تكون مدخلات مفيدة في عمل الأمين التنفيذي .

٩- فيما يجاوز المرحلة الأولى لتنفيذ برنامج العمل بشأن التدابير الحافزة ، قرر مؤتمر الأطراف في الفقرة ٢ من مقرره ١٥/٥ ، أن الأنشطة المبذولة في نطاق البرنامج ينبغي أن تسفر عما يلي :

(أ) تقيـــيم التدابـــير الحافزة الموجودة ذات الصفة التمثيلية ، واستعراض دراسات الحالات وتبين الفـــرص الجديـــدة للتدابـــير الحافـــزة ، وتوزيع المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وغير ذلك من الوسائل ، حسب ما يكون الأمر مناسباً ؛

(ب) وضـــع منهجـــيات لتعزيز المعلومات بشأن التنوع البيولوجي في مقررات المستهلكين مثلاً من خلال لصق البطاقات الإيكولوجية ، إذا كان ذلك مناسباً .

(ج) التقيـــيم ، حســـب مـــا يكون الأمر مناسباً وقابلاً للتطبيق على ظروف الأطراف – لقيم التنوع البيـــولوجـــي فـــي ســـبيل أدخال هذه القيم على نحو أفضل في صلب مبادرات السياسة العامة ومقررات القطاع الخاص ؛

(د) النظر إلى شواغل التنوع البيولوجي في خطط المسؤولية ؛

(هـــ) إنشاء حوافز لإدماج شواغل التنوع البيولوجي في جميع القطاعات .

١٠- فـــي ضوء التطورات الحديثة العهد في نطاق المبادرات والعمليات الدولية ذات الصلة ، إن الشروع في العمـــل بشـــأن تقييم قيم التنوع البيولوجي يبدو ذا فائدة خاصة . فمثلاً أن الاجتماع الحديث العهد الذي استعرض هدف عام ٢٠١٠ ، والذي دعت إليه الأمانة ، والمركز العالمي لرصد الحفظ التابع لليونيب (WCMC)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، في لندن ، في مايو ٢٠٠٣ ، قد اعترف بوضع وتطبيق منهجيات عملية لتقييم الاتجاهات فـــي القـــيمة الاقتصادية والاجتماعية للتنوع البيولوجي ، والتدليل على العواقب الاقتصادية والإيكولوجية لضياع التنوع البيولوجي باعتبارها عناصر جوهرية في تحقيق هدف عام ٢٠١٠ . [5]/ واعترف الاجتماع أيضاً بأن تبين خدمات الأنظمة الإيكولوجية والإعراب عنها بمقادير محسوبة ، هو من الطرائق الجلية لتفهم ووصف الروابط بين التنوع البيولوجي والقطاعات الأخرى .[6]/

١١- إن هذا العمل يكون أيضاً متمشياً تماماً مع التطورات الحديثة في ظل اتفاقية التنوع البيولوجي . فمثلاً إن بـــرنامج العمـــل الموســـع بشـــأن التنوع البيولوجي للغابات يدعو إلى وضع واختبار ونشر طرائق تقييم التنوع البيولوجـــي للغابـــات والســـلع والخدمات الأخرى الناشئة عن الأنظمة الإيكولوجية للغابات وإدماج هذه القيم في

---

[4]/ أنظر http://lnweb18.worldbank.org/ESSD/envext.nsf/44ByDocName/PaymentsforEcologicalServices للمزيد من المعلومات .

[5]/ أنظـــر تقريـــر الاجـــتمـــاع ٢٠١٠- *التحدي العالمي في مجال التنوع البيولوجي ، ٢١ – ٢٣ مايو ٢٠٠٣ ، لندن ، المملكة المتحدة ، الفقرتين ٣٠ – ٣١ .*

[6]/ شرحه ، الفقرة ٧٣ .

تخطيط الغابات وإدارتها ، شاملاً طرقاً منها قيام أصحاب المصلحة بالتحليلات المفيدة وشاملاً الآليات لنقل التكاليف والمنافع .[7] إن الغاية ٢-٣ لبرنامج العمل المنقح المقترح بشأن التنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، المرفق بتوصية الهيئة الفرعية ٢/٨ ، تهدف إلى تشجيع تقييم الطائفة الكاملة للسلع والخدمات التي يوفرها التنوع البيولوجي للمياه الداخلية وتوفرها الأنظمة الإيكولوجية ، وللقيام بتقييمات شاملة للسلع والخدمات الناشئة عن التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، في القرارات ذات الصلة التي تتخذ عبر جميع القطاعات المناسبة .

١٢- يكون هذا العمل أيضاً متمشياً مع التوصيات في سبيل مزيد من التعاون بشأن التدابير الحافزة التي ساندها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس (المقرر ٦/١٥ ، المرفق الثاني) . وفي الفقرة ١٢ من تلك التوصيات ، اعترف مؤتمر الأطراف بإن المنهجيات للقيام بتقييمات ينبغي مواصلة وضعها ، لأنها تلعب دوراً استراتيجياً في إيجاد الحوافز في سبيل حفظ التنوع البيولوجي والاستعمال المستدام ، وقد اتجهت نية مؤتمر الأطراف إلى بذل الأنشطة الآتية :

(أ) مواصلة استكشاف المنهجيات لتقييم التنوع البيولوجي وموارد التنوع البيولوجي ؛

(ب) وضع وتنقيح منهجيات التقييم غير السوقية ؛

(ج) توزيع المعلومات عن تقنيات التقييم الموجودة حالياً .

١٣- إن عدة أدوات تقييم موجودة من قبل ، وهي تنطبق على تقدير قيم السلع والخدمات التي تستمد من الأنظمة الإيكولوجية المختلفة . غير أن كثيراً من هذه الأدوات موضع نزاع بين الآراء بشأن المتانة المنهجية ومداها خصوصاً فيما يتعلق بقيم عدم الاستعمال ، شاملة القيم الثقافية والجمالية أو الروحية ، وبمدى تطبيقها الممكن لتسهيل السياسة وصنع القرار . ولذا قد ترغب الهيئة الفرعية أن توصي مؤتمر الأطراف بأن يطلب من الأمين التنفيذي أن يستكشف المنهجيات الموجودة لتقييم التنوع البيولوجي وموارد التنوع البيولوجي بإعداد تجميع لأدوات التقييم الموجودة شاملة المنهجيات غير السوقية ، التي تتضمن نظرة عامة إلى مناقشة وضعها المنهجي إذا كان الأمر مناسباً ، وكذلك تقييم قابليتها للتطبيق من حيث الشروط المسبقة للفاعلية وللقدرة . ويمكن أن يقوم الأمين التنفيذي بإعداد مقترحات متصلة بالموضوع لتطبيقها في مثل تلك الأدوات ، شاملة تبين الأدوات التي يمكن تطبيقها على احتياجات البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي ، وتبين احتياجات بناء القدرة .

١٤- تمشياً مع توصيات التعاون المستقبلي ، سيجرى هذا العمل في تعاون مع المنظمات الدولية والمنظمات الدولية المختصة ، مثل منظمة التنمية والتعاون في المجال الاقتصادي (OECD) ، أو تقييم الألفية للأنظمة الإيكولوجية (MA) . ويمكن أيضاً للمقترحات التي سيعدها الأمين التنفيذي أن تتبين الخيارات في سبيل تعزيز الشراكات التعاونية لتقدير قيم التنوع البيولوجي .

---

[7] / أنظر المقرر ٦/٢٢ ، العنصر ٢ من البرنامج ، الغاية ٢ ، الهدف ١ ، النشاط (ب) .

المرفق

مقترحات لتطبيق طرائق ووسائل لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة

ألف- اعتبارات عامة

١- للغرض الذي تنشده هذه الخطوط الإرشادية البيانية ، إن لفظ "*السياسة*" يشير إلى نظام من الاستراتيجيات والخطط والبرامج التي تبين أموراً منها الأهداف التشغيلية وما يتصل بها من مجموعة من الأدوات القانونية والإدارية و/أو الاقتصادية التي تنفذها الحكومات الوطنية ودون الوطنية والمحلية ، لبلوغ مجموعة من الأهداف الكامنة . ولفظ "*ممارسة*" يشير إلى أي نشاط تقوم به الأفراد والجماعات والشركات والمنظمات ، يقوم على أساس القانون العرفي والمعايير الاجتماعية أو التقاليد الثقافية .

٢- *إن الحافز الضار* ينجم عن السياسات أو الممارسات التي تشجع ، أما بصفة مباشرة أو بصفة غير مباشرة ، استعمال الموارد الذي يؤدي إلى تدهور التنوع البيولوجي . وإزالة هذه السياسات أو الممارسات أو تخفيف آثارها الضارة هو إذن عنصر هام في تعزيز الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي .

٣- هناك ثلاثة مراحل مقترحة في عملية إزالة تلك السياسات أو الممارسات أو في تخفيف آثارها الضارة على التنوع البيولوجي ، وينبغي تنفيذها كلها بمشاركة أصحاب المصلحة :

(أ) تبين السياسات أو الممارسات التي تولد حوافز ضارة ، ووقعها ؛

(ب) تصميم وتنفيذ الاصلاحات المناسبة ؛

(ج) رصد وتطبيق وتقييم هذه الاصلاحات ؛

٤- إن الأقسام التالية تشمل إرشاداً بيانياً يتعلق بتلك المراحل الثلاث في تطبيق الطرائق والوسائل لإزالة السياسات أو الممارسات التي تولد حوافز ضارة .

باء- تبين السياسات أو الممارسات التي تولد حوافز ضارة

١- مبادئ تبين السياسات والممارسات التي تولد حوافز ضارة

٥- *استعراض السياسات والممارسات* .ليس كل تدبير سياسي وبصفة خاصة ليس كل تدبير حافز يؤدي إلى آثار ضارة بالتنوع البيولوجي . ولذا من الجوهري القيام بدراسة كاملة وباستعراض انتقادي وبتقييم السياسات والممارسات التي يمكن أن تسهم في ضياع التنوع البيولوجي ، شاملة تقييم وقعها على التنوع البيولوجي وكذلك فعاليتها وكفاءتها ، للتبين السليم والشامل لأية سياسات أو ممارسات محددة وتفاعلها ، تكون مسؤولة عن هذا الانتكاس . وأنظمة المؤشرات وسيلة هامة لإرشاد عملية التحليل هذه . وينبغي أن تعكف الأطراف والحكومات على مزيد من تنمية وتطوير هذه الأنظمة .

٦- *التفاعل بين السياسات والممارسات ومع أسباب جذرية أخرى* . ينبغي أن تأخذ الدراسة في الحسبان تماماً أن ضياع التنوع البيولوجي يمكن أن تسببه تفاعلات معقدة بين عدة عوامل جذرية . وتبعاً لذلك إن تبين التدابير

الحافـزة الناشـئة عـن سياسـات محددة وممارسات محددة أمر كثيراً ما يكون صعباً ، وقد يعتمد مداها اعتماداً جوهـرياً علـى تصميم السياسات الأخرى وعلى درجة تنفيذها وتطبيقها ، وعلى أسباب أخرى جذرية اجتماعية واقتصادية . وإزالة أو تخفيف هذه السياسات والممارسات ، وإن تكن أمر لازماً ، قد لا تكون كافية لوقف ضياع التنوع البيولوجي ، إذا ظلت بدون تغير السياسات والأسباب الاجتماعية الاقتصادية الرئيسية الأخرى على مستوى الاقتصاد الكبير ومستوى القطاعات .

٧- *تبيـن الممارسات الضارة* . ينبغي إيلاء عناية تحليلية خاصة إذا إريد جعل الممارسات مسؤولة عن أي وقـع ضـار علـى التنوع البيولوجي . إن تلك الممارسات يصعب تغييرها لأنها ذات جذور منغرسة في التقاليد الثقافية أو القانون العرفي ، اللذين قد يكون لهما قيمة اجتماعية خاصة . وبالإضافة إلى ذلك فإن الحوافز الضارة يمكـن فـي أحيان كثيرة تفسيرها باستجابة منطقية اقتصادية للسياسات سيئة التواؤم للظروف الماثلة . وينبغي أن يحدد التحليل إذا ما كان تشجيع التواؤم الثقافي ملائماً أو إذا ما كان تصحيح السياسات أو توليفة من كليهما ، توفر فرصاً أفضل في سبيل تدخل فعال من جانب السياسة .

٨- *مـدى الحوافـز الضـارة* . في بعض الحالات ، قد تولد السياسات والممارسات حوافز ضارة فقط في ظـروف محلية معينة ، وظروف اجتماعية اقتصادية معينة ، بينما قد تتبدى محايدة بل ملائمة للتنوع البيولوجي فـي ظـروف وشـروط أخرى . ولذا ينبغي أن تسعى الدراسة إلى تبين – وإلى تحديد الكمية إذا كان ذلك ممكناً ومناسباً – تبين المدى والسعة اللذين تؤثر فيهما هذه السياسات والممارسات تأثيراً ضاراً على التنوع البيولوجي إذ أن هذه المعلومة هامة لتحديد الأولويات ولاختيار الاستجابة السياسية الملائمة .

٩- *التمييـز بين الأهداف السياسية والأهداف التشغيلية والأدوات* . إن السياسات التي تولد مسلكاً غير قابل للاسـتدامة كثـيراً ما تكون مصممة لإدراك أهداف مشروعة . أن تناقص التنوع البيولوجي كثيراً ما يأتي كتأثير جانبـي غير متوقع لتلك السياسات . وبصفة خاصة كثيراً ما صرفت الإعانات لأغراض طيبة وسليمة . غير أن الأهـداف التشـغيلية للسياسـة والأدوات التي تستعمل لإدراج هذه الأهداف ليست دائمة مناسبة للوفاء بالأهداف المعلنة. وبالإضافة إلى ذلك فإن أهداف السياسة ، إذا كانت من الناحية المبدئية طيبة وسليمة ، قد لا تظل صالحة. وعـندما يتم تبين سياسة محددة في توليد الحوافز الضارة ، فإن المزيد من العمل التحليلي ينبغي إذن أن يميز بين الأهداف الكامنة والأهداف التشغيلية والأدوات المحددة التي تستعملها السياسة في سبيل تبين نقطة الدخول الملائمة إلى تصحيح تلك السياسة .

١٠- *تبيـن جميع التكاليف والمنافع المتصلة بالموضوع وتوزيعهما* .إن تبين جميع التكاليف والمنافع المتصلة بالموضـوع الناشـئة عن إزالة أو تخفيف السياسات أو الممارسات التي تولد حوافز ضارة ، وكذلك توزيعهما ، داخل مجتمع من المجتمعات واقتصاد من الاقتصادات ، أمر جوهري للقيام باختيار مستنير في السياسة . ولذا فإن التقيـيم ينبغـي أن يشـمل ليس فقط التكاليف والمنافع الملموسة المباشرة بل يشمل أيضاً التكاليف والمنافع غير الملموسة للمجتمع ككل . واستعمال أدوات التقييم المناسبة ينبغي النظر فيه إن كان ذلك ممكناً وبالإضافة إلى ذلك عند تقييم جدارة تخفيف السياسات ، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار عناصر التكلفة الآتية : تكاليف الامتثال ، تكاليف الرصد والتطبيق ، التكاليف الإدارية ، تكاليف تغير الإدارة .

١١- *تبين العوائق التي تعرقل إصلاح السياسة* . ينبغي تبين العناصر التالية أيضاً ، إذا أنها جوهرية لتصميم الاستجابات القابلة للتنفيذ في المجال السياسي :

(أ) العوائق ذات الصلة بالموضوع ، لإزالة السياسات والممارسات التي تولد حوافز ضارة ، مثل قضايا التوزيع ، وحقوق الملكية ، والمصالح المتقوقعة ، والتقاليد الثقافية ، والاعتبارات الدولية ؛

(ب) العوائق ذات الصلة بالموضوع التي تعرقل تنفيذ السياسات التي تخفف تلك الحوافز الضارة ، مثل الإلتزامات الدولية ونقص الأموال أو نقص القدرة الإدارية و/أو القدرة المؤسسية .

١٢- *تقييم السياسات على فترات منتظمة* . إن الافتقار إلى تقييم كفاءة السياسة وفاعليتها أمر يسهم في استدامة السياسات التي تنشئ الحوافز الضارة ولا تساعد على تحقيق ما يمكن أن يكون لازال أهدافاً سياسية مشروعة . إن تقييم السياسة الكمية على فترات منتظمة ، التي تشمل الوقع على التنوع البيولوجي ، هو أمر مرغوب فيه لعدة أسباب : فهو يوفر معايير لأختيار الاصلاح السياسي الأشد استصواباً ويساعد على تبين أصحاب المصلحة المتصلين بالموضوع (من رابحين وخسارين) ، وينشئ مساندة سياسية وبديهية لتغير الحوافز غير الفاعلة والحوافز الضارة ، ويعطي بياناً بشأن بدائل السياسة ويعطي دلالة على تكلفة إزالة الحوافز الضارة . وإنشاء التقييم الكمي على فترات منتظمة لفعالية الأدوات السياسية ولتقييم أية حوافز ضارة ناشئة عن تلك الأدوات ، من شأنه أن يمكن من إيجاد اصلاحات لسياسة الربح – الربح (win-win policy) . ومطلوب بشدة من المنظمات الدولية أن تتعاون في هذا الجهد .

١٣- *وضع ترتيب الأولويات* . ينبغي للتحليل أن يمكن من وضع ترتيب للأولويات إذا إريد للاصلاحات اللاحقة أن تزيل أو تخفف الحوافز الضارة ، أي ينبغي أن تمكن من بيان ما هي الاصلاحات التي ينبغي تنفيذها أولاً ، وما هي الاصلاحات التي ينبغي الأخذ بها في مرحلة لاحقة . وهذه العملية – أي عملية ترتيب الأولويات – ينبغي أن تكون قائمة على أساس مجموعة من المعايير ، تشمل قابلية الاصلاح السياسي للتنفيذ وسهولة تنفيذه ، وأهمية ومدى تدهور التنوع البيولوجي ، والشواغل الاجتماعية الاقتصادية .

٢- الطرائق والوسائل لتبين السياسات والممارسات التي تولد الحوافز الضارة

١٤- *التقييم البيئي الاستراتيجي* .إن عناصر من إجراءات التقييم البيئي الاستراتيجي (SEA) يمكن استعمالها إذا كان الأمر مناسباً كوسيلة لتبين السياسات والممارسات التي تحدد الحوافز الضارة . وفي هذا الصدد ، فإن الخطوط الإرشادية لإدماج القضايا المتصلة بالتنوع البيولوجي في تشريع و/أو عمليات تقييم الوقع البيئي والتقييم البيئي الاستراتيجي (المقرر ٦/١٧ ، المرفق) يمكن أن تؤخذ في الاعتبار . وبينما تستعمل أجراءات SEA أساساً للسياسات *المقترحة* فهي توفر أيضاً إرشاداً مفيداً إلى طريقة تصميم وإجراء البحث الذي يرمى إلى تبين الحوافز الضارة بحفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام ، الناشئة عن السياسات *الموجودة* . وبصفة خاصة تبرز الخطوات التالية باعتبارها وسائل ممكنة لتقييم السياسات والممارسات فيما يتعلق الحوافز الضارة المحتملة :

(أ) إجراء فرز لتحديد ما هي السياسات أو الممارسات التي تقتضي دراسة كاملة أو جزئية فيما يتعلق بما قد ينجم عنها من حوافز ضارة ؛

(ب) قياس المدى لتبين ما هو الوقع المحتمل على التنوع البيولوجي –الذي يكون مطلوباً التصدي له واستمداد شروط التكليف الذي يصدر بإجراء الدراسة الفعلية ؛

(ج) الدراسة الفعلية لتبين الحوافز الضارة بحفظ التنوع البيولوجي والاستعمال المستدام التي تنشأ عن السياسات والممارسات ، مع مراعاة الوقع الذي ينشأ عن التفاعل بين مختلف السياسات والممارسات ؛

(د) تبين ما هي الأفعال الممكنة لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ؛

(هـ) تبين ما يمكن أن يوجد من عقبات تعرقل الاصلاح ؛

(و) متابعة لتصميم وتنفيذ سياسات الاصلاح ، القيام بالرصد والتقييم لتنفيذ تلك السياسات الاصلاحية ، لكفالة تبين النتائج التي لم تكن متوقعة وتبين فشل تدابير التخفيف ، ومعالجتها في الوقت المناسب .

١٥- *إشراك أصحاب المصلحة* .إن إشراك جميع أصحاب المصلحة هو عنصر هام في تبين السياسات أو الممارسات التي تسبب حوافز ضارة . والمنافع المباشرة للسياسات كثيراً ما تذهب إلى للفاعلين ذو التنظيم الحسن في المجتمع ، بينما تكاليف تلك السياسات ، مثلاً ضياع خدمات الأنشطة الإيكولوجية بسبب تناقص التنوع البيولوجي ، هي تكاليف يتحملها الجمهور الواسع أو تتحملها مجموعات مبهمة الحدود أو لا قوة لها . وهذه المجموعات قد تستطيع مع ذلك إرسال معلومات هامة إضافية والإشارة إلى ما قد يوجد من وجوه القصور في نتائج عملية التقييم . ولذا ينبغي أن يكفل ، عن طريق آليات مناسبة تمهد أرض الملعب لجميع أصحاب المصلحة حتى يكون سطح هذه الملعب أفقياً مستوياً ، بحيث يمكن إشراك جميع المجموعات ، إشراكاً كاملاً في العملية كلها. إن تحقيق تمثيل متوازن لأصحاب المصلحة في التشاور أمر يسهم في القيام بتبين سليم وشامل لمنافع السياسات الفردية وما قد يوجد فيها من وجوه قصور .

١٦- *الشفافية* . إن الحوافز الضارة كثيراً ما يكون من الصعب إشتكشافها، بسبب أن الوقع السلبي على التنوع البيولوجي يكون في المعتاد منتجاً جانبياً غير مباشر للسياسات الرامية إلى أهداف أخرى ، ولأن الحوافز الضارة قد تكون ناشئة عن تفاعلات وتشابكات معقدة بين مختلف السياسات أو الممارسات . وكفالة عملية تقييم السياسات والممارسات بطريقة شفافة أمر من شأنه أن يسهم في كفالة أن يكون جميع أصحاب المصلحة المتصلين بالموضوع على بينة كاملة بالعملية ونتائجها . وهذا شرط مسبق هام في سبيل إشراك أصحاب المصلحة إشراكاً فعال .

١٧- *بناء القدرة* . في البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي ، كثيراً ما يكون الافتقار إلى القدرة المؤسسية والإدارية على تصميم وإجراء دراسات تقييم مناسبة ، عائقاً جسيماً يحول دون تبين السياسات والممارسات التي تولد حوافز ضارة . وبناء القدرة ، الذي تسانده المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة ، هو إذن مطلب سابق هام لكي تزال بنجاح أو تخفف السياسات والممارسات التي تولد الحوافز الضارة . وينبغي كفالة التمويل اللازم لبناء القدرة .

جيم- تصميم وتنفيذ الاصلاحات المناسبة

١- خطوط إرشادية لاختيار الاصلاحات

١٨- *الخطوات السياسة الممكنة* . فيما يلي قائمة بيانية بالخطوات السياسة الممكنة بعد تبين السياسات والممارسات المحددة التي تولد حوافز ضارة للحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي ، مع مراعاة أنه في بعض الحالات تحتاج كثير من هذه الأنشطة إلى بذلها في آن معاً ، مع التذكير بأن الاصلاحات المتعلقة بسياسات أخرى متصلة بالاقتصاد الكبير والاقتصادي القطاعي ، كثيراً ما قد تكون لازمة لتحقيق المنافع الكاملة الناشئة عن إزالة أو تخفيف الآثار الضارة ووقف ضياع التنوع البيولوجي :

(أ) إزالة السياسة أو الممارسة ؛

(ب) إزالة السياسة والاستعاضة عنها بسياسة أخرى تحقق الأهداف نفسها ، ولكن دون وقع ضار أو بوقع ضار أقل، على التنوع البيولوجي (استعمال أدوات جديدة) ؛

(ج) في الحالات التي يكون فيها لسياسة ما أو ممارسة ما وقع سلبي شامل ولكن بعض الوقع الإيجابي ، إزالة تلك السياسة أو الممارسة وإدخال سياسة إضافة تسعى إلى صون الوقع الإيجابي ؛

(د) إزالة السياسة أو الممارسة مشفوعة بتدابير للتغلب على العوائق التي تعرقل إصلاح السياسة ؛

(هـ) إدخال سياسات تخفف من الوقع الضار على التنوع البيولوجي للسياسات أو الممارسات ، وقد تشمل تلك السياسات الجديدة سياسات تعالج العوائق المطلوب إزالتها .

١٩- إن الفقرات التالية فيها قائمة بيانية بالشروط التي تحكم اختيار الخطوات السياسية بعد تبين السياسات أو الممارسات التي تولد حوافز ضارة . وتشير بعض الشروط إلى التكاليف و/أو المنافع . ومن المهم أن يلاحظ أن الخيار السياسي يجب أن يكون قائماً على أساس ليس فقط التكاليف والمنافع المباشرة المحسوسة بل أن يقوم أيضاً على تقييم التكاليف والمنافع غير المحسوسة ، شاملة مثلاً المنافع الناشئة عن خدمات الأنظمة الإيكولوجية . وبالإضافة إلى ذلك ، فإن التقييم ينبغي أن يتضمن أيضاً مكونات مثل تكاليف الامتثال ، وتكاليف الرصد والتطبيق، والتكاليف الإدارية وتكاليف تغير الإدارة ، إذا كان الأمر مناسباً . والحصول على أكبر قدر من المنافع الاجتماعية الصافية ، مع مراعاة الأهداف والآثار التوزيعية على الصعيدين الوطني والعالمي ، هو المعيار لاختيار السياسات الاصلاحية .

٢٠- *إزالة السياسات التي تولد حوافز ضارة* . إن إزالة السياسات التي تولد حوافز ضارة يمكن النظر فيها عندما تتوفر الشروط التالية :

(أ) قد يظهر التحليل أن سياسة تولد حوافز ضارة قد أدخلت في ظروف لم تعد سائدة . ونتيجة لذلك فإن أهداف هذه السياسة قد لا تعود صالحة . فمثلاً ، إن هدف توفير سند للشركات التي يعاني قطاعها من فترة أزمة اقتصادية لن يكون صالحاً بعد إعادة الانتعاش أو بعد إعادة هيكلة هذا القطاع بنجاح .

(ب) فـــي حالات أخرى قد يكون هدف السياسة لا يزال صالحاً . وقد يدل التحليل مع ذلك على أن حوافز ضارة سوف تتولد في ظل أي سياسة لبلوغ هذا الهدف ، أي في ظل أي هدف تشغيلي وأي أداة تختار من أدوات السياســـات . وففي هذه الحالات ، ينبغي النظر في إزالة السياسة إذا كانت التكلفة الواقعة على المجتمع من جراء التخفيف الفعال للسياسات تكون تكاليف أعلى من المنفعة المجتمعية الصافية التي سوف تضيع عند إزالة هذه السياسة .

٢١- *إزالـــة الممارســـات الضارة* .إن إزالة الممارسات التي تولد حوافز ضارة ينبغي النظر فيها كلما أظهر تحلـــيل يجـــرى بعناية لتفاعل تلك الممارسات مع السياسات الرسمية أن هذه الممارسات هي فعلاً الهدف الملائم لسياســـات الاصـــلاح . إن هذه الممارسات يكون من الصعب ومن المكلف إزالتها بسبب كونها منغرسة في تقاليد ثقافية أو في قانون عرفي . وينبغي النظر في إزالتها إذا كانت تكلفة تطبيق تواؤم ثقافي يتم مثلاً من خلال برامج ملائمـــة للتوعية أو للتربية ، أقل من تكلفة سياسات التخفيف الفعالة . وبالإضافة إلى ذلك لابد من التذكر من أن الحوافز الضارة ، التي يبدو أن سببها هو ممارسات محددة ، كثيراً ما يمكن تفسيرها بإستجابة منطقية من الناحية الاقتصـــادية لسياســـات غير متوائمة تواؤماً طيباً . ففي هذه الحالات كثيراً ما يوفر إصلاح تلك السياسات فرصاً أفضل لتدخل سياسي فعال .

٢٢- *اســـتعمال أدوات جديدة* . في كثير من الأحيان ، يظل الهدف الكامن وراء السياسة صالحاً ومشروعاً ، ويمكـــن أن تخفّـــض تخفيضاً محسوساً الحوافز الضارة الناشئة عن السياسة ، أو يمكن تفاديها إذا أمكن استعمال أهـــداف تشـــغيلية وأدوات أخرى . ففي مثل هذه الحالات ، ينبغي النظر في إزالة هذه السياسة والاستعاضة عنها بسياســـة ذات وقـــع ضار أقل أو ليس لها وقع ضار على الإطلاق . وينبغي أن يعتنى بصفة خاصة بتبين وتنفيذ الأهـــداف التشـــغيلية وما يتصل بها من أدوات تولد وقعاً أقل ضرراً أو لا تولد أي وقع ضار على الإطلاق على التنوع البيولوجي .

٢٣- *إزالـــة وأدخـــال سياســـات تبقـــي علـــى أية أي وضع ايجابي* .في بعض الحالات ، قد تولد السياسات والممارســـات حوافـــز ضارة في شروط محلية معينة وظروف اجتماعية – اقتصادية بل قد تكون ملائمة للتنوع البيولوجـــي تحت شروط وظروف أخرى . وفي هذه الحالات ينبغي استمرار اتجاه النية نحو إزالة هذه السياسات والممارسات ، إذا كان الأثر الشامل الواقع على التنوع البيولوجي أثراً يغلب عليه الطابع السلبي . وبالإضافة إلى ذلك يمكن إدخال سياسات ذات أهداف طيبة للحفاظ على الوقع الإيجابي .

٢٤- *إزالـــة العوائـــق والتغلب عليها* . إن العوائق المحسوسة قد تعرقل أحياناً إزالة السياسات والممارسات . ويمكـــن إدخال سياسات إضافية للتغلب على تلك العوائق ، إذا كانت تكاليف هذا الإدخال أقل من تكاليف التخفيف الفعلي . واختيار السياسة المناسبة سيكون مرتهناً بوضوح بالعقبة التي يتم تبينها :

(أ) *شواغل التوزيع* . في بعض الحالات قد يكون لإزالة السياسات أو الممارسات عواقب توزيعية ضـــارة . ووقـــع الإصلاحات على الأمن الغذائي وعلى الفقر ينبغي أن يكون شاغلاً يثير اهتماماً خاصاً . والأخذ بـــنهج يســـير خطوة بخطوة نحو الاصلاحات هو أمر يمكن النظر فيه . ويمكن أيضاً تنفيذ سياسات إيرادية ذات أهداف طيبة ، للتعويض عن تلك الآثار الضارة ؛

(ب) *القضايا القانونية* . في بعض الحالات قد تطغي إزالة السياسات على حقوق الملكية التي لبعض أصحاب المصلحة . وقد يقتضي الأمر التعويض عن الخسائر التي تنشأ عن ذلك .

(ج) *المصالح المتفوقة* . في معظم الحالات ستلحق خسارة ببعض المجموعات أو الأفراد ، نتيجة لإزالة السياسات أو الممارسات . وعندئذ ستقاوم تلك المجموعات أو الأفراد مثل هذه الإصلاح . فقد يقتضي الأمر تدابير سياسية أضافية للتغلب على مقاومة تلك المجموعات والأطراف ، ويمكن أن تتضمن تلك التدابير برامج توعية وبرامج تربية وكذلك برامج لزيادة الشفافية أمام الجمهور الواسع ، فيما يتعلق بالوقع الضار للسياسات والممارسات ، مما يحول عبء الاثبات إلى عاتق تلك المجموعات التي تعارض الإصلاح السياسي . ولا ينبغي النظر في سياسات تعويضية لمثل أصحاب المصلحة هؤلاء إلا كملجأ أخير ؛

(د) *الافتقار إلى القدرة* . في البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي ، كثيراً ما يكون الافتقار إلى القدرة المؤسسية والإدارية عائقاً هاماً يعرقل إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة . وسوف يقتضي الأمر ببناء القدرة في هذه الحالات ؛

(هـ) *التقاليد الثقافية* . إن إزالة الممارسات التي تولد حوافز ضارة أمر صعب بصفة خاصة إذا كانت منغرسة إنغراساً عميقاً في المعتقدات الثقافية والعادات والتقاليد . ويمكن أن تكون برامج التوعية والتربية وسائل ملائمة للتغلب على هذه العوائق ؛

(و) *التنافسية الدولية* . إن إزالة السياسات التي تولد حوافز ضارة – إذا جرت هذه الإزالة من جانب واحد – قد تستحدث مخاطرة تتمثل في فقدان الصناعات الداخلية لقدرتها التنافسية . وتلك المخاطر تصبح أشد أهمية في عالم معولم تزايدت فيه التجارة الدولية وتدفقات رأس المال . وعندما تكون البراهين على هذه الحالات دامغة ، قد يقتضي الأمر إيجاد تعاون دولي لإزالة هذه السياسات على نحو منسق ومتزامن .

(ز) *المنافع العالمية لإزالة الحوافز الضارة* . في كثير من الحالات تكون المنافع الناشئة عن إزالة السياسات التي تولد حوافز ضارة للحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي هي منافع ذات طبيعة عالمية ، بينما تقع تكاليف إزالة هذه السياسات على المستوى الوطني . ففي هذه الحالات يقتضي الأمر تعاوناً دولياً يشمل إمتداد رقعة الأنشطة التي تبذلها آليات دولية للتعويض المالي مثل مرفق البيئة العالمية ، لتغطية ما قد يوجد من تكاليف وطنية إضافية لتوليد منافع عالمية .

٢٥- *تخفيف الوقع* . إذا لم تكن إزالة السياسات أو الممارسات أمراً ممكناً أو إذا كان هذا الأمر مفرط التكاليف ، فإن تخفيف آثارها الضارة على التنوع البيولوجي ، من خلال وسائل ملائمة ، قد يكون أمراً مطلوباً . وعلى نحو أشد تحديداً ، إن إدخال هذه السياسات التخفيفية ينبغي النظر فيه إذا كان الأمر ينطوي على ما يلي :

(أ) إذا كانت تكلفة إزالة السياسات والممارسات الواقعة على عاتق المجتمع – شاملة المنافع الضائعة ، ستكون أعلى من تكلفة سياسات التخفيف الفعلية ؛

(ب) إذا كانت التكلفة الواقعة على عاتق المجتمع من جراء الاستعاضة عن السياسة القائمة بسياسة تخدم نفس الهدف بينما تولد وقعاً أقل ضرراً أو لا تولد وقعاً ضاراً ، ستكون تكلفة أعلى من تكلفة السياسات التخفيفية الفعالة ؛

(ج) إذا كانت التكلفة الواقعة على عاتق المجتمع من جراء التغلب على عوائق تعرقل إزالة السياسات والممارسات ، هي تكلفة اعلى من تكلفة السياسات التخفيفية الفعالة .

٢- *الطرائق والوسائل لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة*

(أ) أدوات هامة للإزالة والتخفيف

٢٦- *الخطوط الإرشادية الوطنية* . إن الخطوط الإرشادية التي تأخذ بها السلطات الوطنية المختصة ستكون وسيلة هامة غير مباشرة لإزالة أو تخفيف الحوافز الضارة بشكل فعال . والخطوط الإرشادية التي توائم على نحو طيب الاحتياجات والظروف الوطنية قد تساعد على هيكلة وإرشاد العملية الوطنية التي هي عملية التبين ، وكذلك تساعد على إزالة أو تخفيف السياسات والممارسات التي تولد حوافز ضارة . وإذا جعلت تلك الخطوط الإرشادية متاحة للجمهور ، قد تكون بمثابة علامة على الطريق يمكن أن يعتمد عليها الجمهور لقياس فاعلية عملية الاصلاح.

٢٧- *إشراك أصحاب المصلحة* .إن إزالة السياسات أو الممارسات التي تولد حوافز ضارة كثيراً ما تعالجها مجموعات أو أفراد ذوو نفوذ ، يستفيدون من تلك السياسات أو الممارسات . وحتى عندما لا يكون الهدف المعترف به لأحدى السياسات أن تساند تلك المجموعات أو الأطراف ، فإن إزالة هذه السياسة يمكن أن يكون مخاطرة بسبب نفوذ هؤلاء . وفي جهة مقابلة لذلك فإن تكاليف تلك السياسات ، مثلاً ضياع خدمات الأنظمة الإيكولوجية بسبب تناقص التنوع البيولوجي ، هي تكاليف يتحملها الجمهور الواسع أو تتحملها مجموعات ذات وجود مبهم أو متميع أو لا حول لها . وتمكين وإشراك هذه المجموعات خلال مرحلة التصميم والتنفيذ ، من خلال آليات مناسبة تمهد أرض الملعب لجميع أصحاب المصلحة ، هو إذن وسيلة هامة أخرى لكفالة تنفيذ استجابات سياسية مناسبة .

٢٨- *برامج التوعية والتربية* . إن كون الممارسات التي تولد الحوافز الضارة منغرسة في القانون العرفي والمعايير الاجتماعية أو التقاليد الثقافية أمر يعني أنه توجد عقبات هائلة تعرقل إزالتها ، وهي عقبات تتجاوز المتناول المباشر لراسمي السياسة على الصعيد الرسمي . ولذا فإن نهج التوعية والتربية الذي هو نهج أقرب إلى الأسلوب غير المباشر ، قد يكون ذا أهمية خاصة تبعاً لذلك ، في سبيل إزالة تلك الممارسات . غير أن برامج التوعية والتربية ستكون أيضاً عنصراً هاماً في الإزالة الناجحة لسياسات أو الإدخال الناجح للسياسات تخفيف ، للتغلب على مقاومة مجموعات ذات سلطان ، تعارض تلك الإزالة .

٢٩- *الشفافية* . إن إيجاد الشفافية فيما يتعلق بالنتائج الوسيطة والنتائج النهائية لدراسة التقييم ، أي فيما يتعلق بالأهداف والتكاليف وما يمكن أن ينجم من وقع سلبي عن السياسات والممارسات ، أمر من شأنه أن يسهم في توضيح الخيارات والأولويات الضمنية ، وسوف يكشف النقاب للجمهور الواسع عن السياسات والممارسات غير

المسؤولة . ولذا فإن الشفافية ستكون عنصراً هاماً في برنامج ناجح لرفع مستوى الوعي بتلك القضايا . وسيترتب على ذلك أن الشفافية سيزيد أيضا من التكاليف السياسية للسياسات غير المسؤولة وسوف تستحدث جوائز سياسية لمن يتخذون الخطوات السليمة .

٣٠- *بناء القدرة* . في البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي ، كثيراً ما يكون الافتقار إلى القدرة المؤسسية والإدارية عقبة جسيمة تعرقل إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ، وبينما بعض السياسات التي تولد الحوافز الضارة يمكن من ناحية المبدأ إزالتها بسهولة ، فإن إزالة الممارسات أو التنفيذ الناجح لسياسات التخفيف أمر قد يقتضي قدرة كبيرة من مؤسسية وإدارية . ولذا فإن بناء القدرة الذي تسانده المنظمات ذات الصلة ، من وطنية وإقليمية ودولية ، مطلب مسبق أساسي في النجاح في إزالة أو تخفيف السياسات أو الممارسات التي تولد حوافز ضارة للحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي . وينبغي كفالة التمويل في سبيل بناء القدرة .

٣١- *التعاون الدولي* . إن التعاون الدولي هو عنصر هام جداً في إزالة أو تخفيف الحوافز الضارة ، كما هو مبين في الفقرة ٢٤ (و) و (ز) أعلاه .

(ب) طرائق ووسائل الإزالة

٣٢- *استعمال أدوات جديدة* . في حالة وجود أهداف سياسية مشروعة وصالحة ، إن استعمال أدوات جديدة ، أي تطبيق أهداف تشغيلية وما يتصل بها من أدوات تدرك الهدف نفسه بقدر أقل من الوقع الضار أو بدون هذا الوقع ، على التنوع البيولوجي ، كثيراً ما يكون وسيلة فعالة لإزالة السياسات التي تولد حوافز ضارة للحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي .

٣٣- *السياسات التعويضية* . إن إدخال تدابير إضافية يمكن اعتباره أمراً يعوض أصحاب المصلحة الذين يتأثرون تأثراً سلبياً بإزالة السياسات التي تولد حوافز ضارة . وبشرط كفالة التمويل ، فإن استعمال السياسات التعويضية يمكن النظر فيه في الحالات الآتية :

(أ) إذا كانت إزالة السياسات سيكون لها أثر ضار على الأهداف التوزيعية ، يمكن الأخذ بنهج يسير خطوة بخطوة نحو إزالة هذه السياسات ، ويمكن تنفيذ سياسات إيرادية إضافية ذات أهداف سديدة ؛

(ب) إذا كانت إزالة السياسات تؤثر تأثيراً سلبياً على حقوق ملكية بعض أصحاب المصلحة ، يمكن النظر أيضاً في صرف تعويض عن الخسائر التي لحقت بهم ؛

(ج) إذا الشروط المبينة في الفقرتين (أ) و (ب) أعلاه ليست سائدة ، فإن السياسات التعويضية ينبغي استعمالها فقط كملجأ أخير .

(ج) وسائل وطرائق للتخفيف

٣٤- *تنظيم الأمور* . في بعض الحالات ، يكون الأخذ بتنظيم أضافي للأمور وسيلة فعالة لتخفيف الوقع الضار على التنوع البيولوجي ، بشرط الوفاء بعدد من الشروط المسبقة . وتلك الشروط المسبقة تضم ما يلي :

(أ) وجود مؤشرات أداء جيدة التحديد وشاملة ويمكن قياسها ؛

(ب) أن تكون تكاليف الرصد والتطبيق أمراً يمكن التحكم فيه ؛

(ج) لوائح يمكن تصميمها بشكل شامل لتفادي المسلك التواؤمي من مجموعات مستهدفة ، وهو مسلك يؤدي إلى آثار ضارة ثانوية على التنوع البيولوجي .

٣٥- *التغلب على عوائق التخفيف بتنظيم الأمور* . ينبغي أن يظل عالقاً في البال أن العوائق التي تحول دون إزالة السياسات يمكن أيضاً أن تعرقل التخفيف الفعال من آثارها الضارة . فمثلاً ، إن حافز المجموعات المستهدفة الذي يدفعها إلى عدم الامتثال لعملية التنظيم ، قد يكون حافزاً ذا قوة عالية بشكل خاص إذا كانت السياسة التي تولد الحافز الضار باقية على علاتها دون تغير . ولذا فإن رفع الوعي والشفافية وإشراك اصحاب المصلحة هي كلها عناصر هامة في سياسات تنظيمية فعالة لتخفيف الحوافز الضارة .

٣٦- *التدابير الحافزة الإيجابية* . إن إدخال تدابير حافزة إيجابية إضافية هو وسيلة أخرى ممكنة لتخفيف ما لبعض السياسات والممارسات من وقع ضار . وبالإضافة إلى الشروط المسبقة المذكورة في الفقرة ٣٤ ، هناك عدد من المحاذير ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار عند استعمال التدابير الحافزة الإيجابية :

(أ) إذا ظلت السياسات التي لها وقع ضار على التنوع البيولوجي باقية بدون تغير ، فإن تكلفة استعمال الحوافز الإيجابية لتخفيف هذا الوقع ستكون تكلفة عالية بنوع خاص ، وسوف تعرقل بدورها فعالية استعمال هذه الإداة . وقبل استعمال الحوافز الإيجابية ، ينبغي إذن إزالة تلك السياسات بقدر الإمكان ، باستعمال الوسائل الآنفة الذكر أعلاه ؛

(ب) كما شرح الأمر في الفقرة ٢٣ ، إن السياسات والممارسات التي تولد حوافز ضارة في معظم الظروف ربما كان لها وقع ملائم على التنوع البيولوجي في ظروف أخرى . وفي هذه الحالات ، يمكن النظر في استعمال تدابير حافزة إيجابية لتخفيف الأثر السلبي لإزالة تلك السياسات والممارسات ؛

(ج) إن تصميم التدبير الحافز تصميماً بعناية ، شاملاً الإعراب الواضح عن شروط الأهلية ، هو أمر هام بنوع خاص في حالة التدابير الحافزة الإيجابية الرامية إلى تفادي توليد آثار ضارة ثانوية على التنوع البيولوجي ؛

(د) في بعض الحالات يكون المسلك الاستراتيجي لمتلقين راشدين أمراً يعرقل الفاعلية على المدى الطويل للتدابير الحافزة الإيجابية . وفي هذه الحالات ، ينبغي أن يكون استعمالها مقصوراً على فترة انتقالية من الزمن ، بوسائل قانونية ملائمة مثل تشريع كبح التكاثر البيروقراطي ؛

(هـ) إن نقص الأموال قد يحد من استعمال التدابير الحافزة الإيجابية ؛

(و) إن استعمال التدابير الحافزة الإيجابية قد يكون له عواقب توزيعية سواء سلبية أو إيجابية . وهذه العواقب ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار عند استعمال التدابير الحافزة الإيجابية .

٣٧- *التدابير الحافزة السلبية* . إن استعمال التدابير الحافزة السلبية يمكن أيضاً أن ينظر فيه لتخفيف الوقع الضار لبعض السياسات والممارسات . وبالإضافة إلى ذلك فإن الشروط المسبقة المبينة في الفقرة ٣٤ أعلاه ،

ســتكون المقاومـــة السياسية شديدة بنوع خاص في كثير من الأحيان ، إذا كانت التدابير الحافزة السلبية ستدخل المجـــال . ولـــذا فإن التوعية والشفافية وإشراك ذوي المصلحة هي عناصر جوهرية لإدخال ناجح لتدابير حافزة سلبية في سبيل تخفيف الحوافز الضارة .

٣٨- *إرشـــاد بشأن استعمال التدابير الحافزة* . يوجد مزيد من الإرشاد بشأن تصميم وتنفيذ التدابير الحافزة في الاقـــتراحات المتعلقة بتصميم وتنفيذ التدابير الحافزة التي ساندها مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه السادس (المقرر ٦/١٥ ، المرفق الأول) .

دال - رصد الاصلاحات وتطبيقها وتقييمها

٣٩- *إشـــراك أصحاب المصلحة* . حتى بعد تصميم وتنفيذ الاصلاحات ، ينبغي إشراك أصحاب المصلحة في عملـــية التقييم ، لكفالة الحصول على تغذية مرتدة منهم بشأن الآثار الجانبية غير المتوقعة ، وتدابير التخفيف التي فشلت وغير ذلك من وجوه القصور ، ولكفالة أن وجوه القصور هذه سوف تعالج في الوقت المناسب .

٤٠- *مؤشرات وأنظمة إعلامية* . ينبغي النظر في إدخال أنظمة إعلامية مناسبة في سبيل تسهيل عملية رصد وتطبـــيق الإصـــلاحات . وبالإضافة إلى ذلك ، إن وضع وتطبيق مؤشرات سليمة هو شرط مسبق جوهري للقيام بتقييم مفيد لسياسات الإصلاح .

٤١- *معايـــير النجاح في التقييم* . إن تقييم الإصلاحات ينبغي أن يقوم على أساس مجموعة من معايير النجاح السليمة .

٤٢- *الشـــفافية* . إن مـــزيداً مـــن نشـــر المعلومـــات يمكـــن أن يلعب دوراً أساسياً في بناء مساندة الجمهور للإصـــلاحات والحفـــاظ على تلك المساندة ، ويمكن بذلك إن يسهم في تخفيض تكاليف الرصد والتطبيق للسلطات العامة . ومرة أخرى ، يمكن أن تكون الشفافية مطلباً مسبقاً جوهرياً لكفالة الإشراك الفعال لأصحاب المصلحة في تقييم الإصلاحات .

٤٣- *بناء القدرة* . إن النجاح في خاتمة المطاف للإصلاح المختار أمر مرتهن بالقيام بنجاح بالرصد والتطبيق والتقيـــيم لوقع ذلك الإصلاح ، شاملاً الآثار الجانبية غير المتوقعة ، ولتدابير التخفيف التي فشلت ووجوه القصور الأخرى . ولذا فالأمر يرتهن بوجودة قدرة مؤسسية وإدارية كافية . وينبغي أن يكون التمويل متاحاً لبناء القدرة .